

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٧١

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

و على أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات و تعديلاها.

للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٢ وعلى ما اقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم

قرر ما يأتي:

اجستير في بعض كليات جامعة حلب في الاختصاصات الآتية:

في كلية الصيدلة.

كلية الصيدلة.

كلية الصيدلة.

كلية المعلوماتية.

كلية الهندسة المعلوماتية.

كلية الهندسة المعمارية.

كلية الهندسة المعمارية.

كلية الهندسة المدنية.

المادة ١ - الموافقة على تجديد القبول في مرحلة

أ- الكيمياء الصيدلية التطبيقية

ب- مراقبة الأدوية في كلية الصي

ج- العقاقير والنباتات الطبية في

د- هندسة البرمجيات في كلية ا

ه- الشبكات الحاسوبية في كلية

و- التخطيط الإقليمي في كلية ا

ز- نظريات وتاريخ العمارة في

ح- الهندسة البيئية في كلية الهند

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/١١/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر الماردini